



أوراق في السياسة النفطية



كامل المهدي*: عرقلة العدالة في الخلافات النفطية مع الاقليم

في مقالتي السابقة، المنشورة على موقع شبكة الاقتصاديين العراقيين، بتاريخ ٨ كانون أول ٢٠١٨، والمعونة "المحكمة الاتحادية العليا والخلافات النفطية العراقية" تطرقتُ الى أداء المحكمة الفدرالية العليا، وقلتُ ان المحكمة فشلت، لغاية الآن، في حل هذه الخلافات، رغم مرور ٧ سنوات على أول دعوى أقامتها وزارة النفط الاتحادية ضد الاقليم. وفي هذه المقالة نتابع هذا الملف لمعرفة أهم ما استجد فيه، وفقاً لجلسات المحكمة الاتحادية العليا، منذ بداية هذا العام لغاية الآن.

في جلستها المنعقدة في ٢٤ كانون ثان ٢٠١٩، قررت المحكمة الاتحادية العليا، مرة أخرى، تأجيل إتخاذ قرار بشأن الخلافات النفطية بين المركز والإقليم. والسبب المُعلن هو ان المحكمة تريد معلومات إضافية من



شبكة الاقتصاديين العراقيين

IRAQI ECONOMISTS NETWORK
www.iraqieconomists.net

أوراق في السياسة النفطية

الطرفين. ولكن، على ما يبدو من وسائل الإعلام ، انها تريد استثمار العلاقات الممتازة بين الحكومة الاتحادية والإقليم، لفسح المجال امام حل سياسي . وهذا يعني تحويل الموضوع من خلاف دستوري الى خلاف سياسي يعفي المحكمة من اتخاذ قرار ما زالت تتردد في اتخاذه منذ سبع سنوات. وجدير بالذكر، ان المحكمة الاتحادية في جلسة سابقة عُقدت في ٣ حزيران ٢٠١٨، كانت قد وافقت على طلب آخر للإقليم بتأجيل الجلسة، لكنها نبهته بان هذا التأجيل سيكون الأخير. لكن بدلاً من حسم الموضوع في الجلسة اللاحقة التي عُقدت في ٢٧ شباط ٢٠١٩، فان المحكمة طلبت من كل من طرفي النزاع تقديم مذكرة تبين موقفه الأخير من النزاع ، على ان تكون كل مذكرة موقعة من قبل رئيس وزراء الجهة المعنية، وان تُقدم في الجلسة القادمة .

وهكذا فتحت المحكمة ثغرة جديدة، تفسح المجال لمزيد من التأجيل، وقد فهمها الطرفان المتنازعان وصارا يستثمرانها. ففي جلسة المحكمة اللاحقة التي انعقدت في ٤ نيسان ٢٠١٩، تجاهل رئيسا وزراء الحكومة الاتحادية والإقليم ما ارادته المحكمة وطلبا تأجيل الجلسة، بحجة كثرة اشغالهما وحاجتهما لمزيد من الوقت. ويجدر بالذكر ان وزارة النفط ، صاحبة الدعوى، وقَّعت على ما تريده المحكمة، غير ان وزارة الموارد الطبيعية في الإقليم لم تفعل.

وعندما عقدت المحكمة الاتحادية العليا جلسة أخرى في ٧ أيار ٢٠١٩، لم تحصل المحكمة على التواقيع التي طلبتها سابقاً، ولنفس الأسباب الشكلية السابقة . وتكرر ذلك في الجلستين اللاحقتين، اللتين عقدتا بتاريخ ١٧ حزيران و٥ آب عام ٢٠١٩ . وهكذا استمر مسلسل التأجيل (او مسلسل اللا قرار)، ولا نعلم كيف ومتى ينتهي .

من ذلك يتبين ان اهم تطور حدث على ملف الخلافات مع الإقليم، هو دخول رئاسة مجلس الوزراء طرفاً مباشراً فيه، وصارت تعرقل العدالة مثل بقية الأطراف . ومن متابعة جلسات المحكمة يكون واضحاً ان هذا التطور الجديد قد غير أصل الخلاف وحوله من خلاف دستوري الى خلاف سياسي، يهدف الى حلٍ توافقي (وسط) يكون بالضرورة في صالح الإقليم، وعلى حساب بقية المحافظات، وخاصة الفقيرة منها .

نعلم ان الطرفين المتنازعين يقولان انهما يريدان حلاً في "إطار الدستور". لكن لا احد يشرح معنى "إطار الدستور" وكيف يختلف عن " الحل الدستوري" وهل ان الحلين متطابقان، كلياً او جزئياً، ام متعارضان ينسخ احدهما الآخر؟ ولغياب الوضوح، علينا ان نُعوّل على قناعتنا ونقول ان المقصود من الحل في "إطار الدستور" هو ان يكون الحل سياسياً وتوافقياً يتجاوز بمعظمه نص المادتين ١١١ و ١١٢ من الدستور. واذ حصل ذلك فلا نعتقد انه سيكون مقبولاً لدى معظم العراقيين.



شبكة الاقتصاديين العراقيين

IRAQI ECONOMISTS NETWORK
www.iraqieconomists.net

أوراق في السياسة النفطية

ونعلم أيضا ان هناك من يعتقد ان الحل السياسي التوافقي قابل للتحقيق، وسيكون في صالح الوحدة الوطنية. لكننا نرى ان هكذا حل سيطول انتظاره، وهو يمثل قصورا استراتيجيا ، ولن يكون في صالح الوحدة الوطنية على المدى الطويل. فالوحدة الوطنية لا تتحقق عبر المساومات السياسية، إنما تتحقق عبر تحقيق العدالة للجميع. وللتوضيح يجدر ان نقول انه في حالة حصول الاقليم على بعض الامتيازات غير الدستورية من الحل التوافقي، فان ذلك سيدفع المحافظات المنتجة للنفط للمطالبة بالممثل عن طريق الأقلمة، وهذا ليس في صالح الوحدة الوطنية. ومنها أيضا، ان للإقليم استراتيجيته التي لا نعتقد انه سيحيد عنها بسبب حل توافقي لخلافاته النفطية مع المركز. وهذه الاستراتيجية باتت معروفة، وتشمل التفرد بسياسته النفطية بهدف تحقيق الاستقلال الاقتصادي، تمهيدا للاستقلال السياسي، الذي سبق ان تم استفتاء بشأنه في ٢٥ أيلول ٢٠١٧. وعليه، لانعتقد ان الحل التوافقي سيكون مجديا لصيانة الوحدة الوطنية، وان الأجدى من ذلك هو تحقيق العدالة للجميع. ان مطالبة ثلاث محافظات نفطية (أو اكثر) بالأقلمة وحصولهم عليها نتيجة شعورهم بالغبن، هي الخطر الأكبر على وحدة العراق.

خلاصة القول، انه لا الحكومة الفدرالية الحالية ولا الاقليم ولا المحكمة الاتحادية العليا يسعون الى حل دستوري يعطي كل ذي حق حقه، لأسباب مفهومة بالنسبة للإقليم، واسباب يصعب فهمها بالنسبة للحكومة والمحكمة الاتحاديتان. وهنا يجدر ان نسأل مرة أخرى، هل ان النزاع دستوري ام هو نزاع سياسي؟ واذا كان نزاعا دستوريا فهل يمكن تحويله الى نزاع سياسي؟ واذا كان نزاعا سياسيا فما علاقة المحكمة الفدرالية العليا بالنزاع ولماذا أحيل اليها، ولماذا قبلته؟

ونسأل أخيراً... هل الحلول السياسية التوافقية للخلافات النفطية مع الإقليم يُسقط حق الجهات المتضررة من هذه الحلول ويمنعها من المطالبة بحقوقها؟ ان الإجابة على هذا السؤال تكمن في قرارين مهمين أصدرتهما المحكمة الاتحادية العليا خلال هذا العام، وهما: قرار بشأن الدعوى رقم ٦٣/اتحادية/٢٠١٩ الذي أشار اليه المتحدث الرسمي للمحكمة الاتحادية العليا، السيد إياس الساموك، اذ قال (الفرات نيوز في ٧/٣ / ٢٠١٧) ان المطالبة بعدم دستورية قانون ما من القوانين، او احد النصوص فيها، حق يمارسه المواطن، معبرا عن رأيه كحق ضمنه الدستور له في المادة ٣٨/أولا ٠ والقرار الآخر هو قرار بشأن الدعوى رقم ٦٦ وموحداتها/اتحادية/إعلام/٢٠١٨ ، الصادر في ١/٢٣ / ٢٠١٩، والمتعلق بقانون شركة النفط الوطنية العراقية رقم ٢٠١٨/٤، وفيه تم تثبيت سابقة قانونية مهمة، وهي ان بإمكان المواطنين كأفراد، الاعتراض على قوانين يراها المواطنون مجحفة بحقوقهم، وان المحكمة الاتحادية العليا ستقبل النظر في اعتراضاتهم من الناحية الدستورية، ويكون قرارها ملزماً للجميع.



شبكة الاقتصاديين العراقيين
IRAQI ECONOMISTS NETWORK
www.iraqieconomists.net

أوراق في السياسة النفطية

وبذا يتبين، ان أي حلٍ سياسي/ توافقي للخلافات النفطية مع الإقليم، لن يكون نهائياً، ما لم يكن وفقاً للدستور ويحظ بقبول غالبية الشعب. اذ سيكون بإمكان المحافظات والأفراد المتضررين من الاتفاق، ان يرفعوا اعتراضهم الى المحكمة الاتحادية، طالبين منها البت في دستورية مثل هذا الاتفاق.

(*) كامل المهدي أخصائي وباحث نفطي عراقي

حقوق النشر محفوظة لشبكة الاقتصاديين العراقيين. يسمح باعادة النشر بشرط الاشارة الى المصدر. 24
آب/اغسطس 2019

<http://iraqieconomists.net/>